

قرارات

وزارة الصناعة والثروة المعدنية

قرار وزارى رقم ٢٤٧ لسنة ١٩٩٧

صادر بتاريخ ١٥/١٢/١٩٩٧

فى شأن الإلزام بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية

وزير الصناعة والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛

وبعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها

وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة

للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الإلزام بالإنتاج طبقا للمواصفات

القياسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ ؛

قرار:

مادة اولى - مع عدم الإخلال بأحكام القرارات الوزاريين رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦

ورقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ ، لاتسرى أحكام القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه

على كل من منتج الكراسيات الذى صدرت بشأنه المواصفات القياسية المصرية رقم ١١١٩/١٩٩١

والورق الذى صدرت بشأنه المواصفات القياسية المصرية رقم ٦٣/١٣

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

وزير الصناعة والثروة المعدنية

مهندس / سليمان رضا